

الجامع الصحيح سنن الترمذي

504 - حدثنا يحيى بن موسى حدثنا أبو داود [الطيالسي] حدثنا فليح بن سليمان عن عثمان بن عبد الرحمن [التيمي] عن أنس Y [عن النبي A] : نحوه .
[قال] : وفي الباب عن سلمة بن الأكوع وجابر والزبير [بن العوام] .
قال أبو عيسى : حديث أنس حديث حسن صحيح .
وهو الذي أجمع عليه أكثر أهل العلم : أن وقت الجمعة إذا زالت الشمس كوقت الظهر .
وهو قول الشافعي وأحمد وإسحق .
ورأى بعضهم أن صلاة الجمعة إذا صليت قبل الزوال أنها تجوز أيضا .
[و] قال أحمد : ومن صلاها قبل الزوال فإنه لم ير عليه إعادة